[175] يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي صلى ا عليه وآله كان على الوالى أن يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فإن لم يكن لهم مال أنفق عليهم من بيت المال المسلمين. باب 6 (1565) 1 - قال الصادق عليه السلام: من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف (1) به أو مرض لا يطيق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليمت يهوديا أو نصرانيا. باب 7 (1566) 1 - قال الصادق عليه السلام: ما عبد ا بشئ أشد من المشي ولا أفضل. _____ نقله عن الفقيه: 2: 420 / 2861، باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى ا عليه وآله، وأشار إليه عن الكافي، 4: 272 / 1، وأشار إليه عن التهذيب، 5: 441 / 1532. (1) المراد بالوالى الامام آو نايبه الخاص أو العام، سمع منه. الباب 6 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب وجوب الحج وشرائطه، الباب 7 (باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الحج وتسويفه استخفافا أو جحودا). الجديد، 11: 29 / 1 (14162)، والقديم، 8: 19 / 1. في الوسائل:... حجة الاسلام، لم يمنعه... (وليس فيه (واو). نقله عن الكافي: 4: 268 / 1، وأشار إلى مثله 4: 269 / 5، وأشار إلى مثله عن المقنعة: 61 / س 3، باب كيفية لزوم فرض الحج، وعن التهذيب، 5: 17 / 49 و 5: 462 / 1610، والمحاسن: 88 / 31، كتاب عقاب الاعمال، الباب 13، باب عقاب من ترك الحج، والمعتبر: 326، كتاب الحج، باب في وجوب الفور بإتيان الحج، والفقيه، 2: 447 / 2935، الباب 170، باب تسويف الحج، وعقاب الاعمال: 281 / 2، باب عقاب من ترك الحج. (1) أي يصيب له ضرر عظيم، سمع منه. الباب 7 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب وجوبه وشرائطه، الباب 32 (باب استحباب اختيار المشى في

_____